حول الفقه الاسلامي
والفقه الروماني
للأستاذ محمد محسن البرازي

الأستاذ بمعهد الحقوق في الجامعة السورية

صدفتني أشغال شاغلة عن قراءة (الرسالة) ومطالعة كتب الأدب عامة منذ شهر وأكثر؛ ولما عدت، بعد تحرري من قيود الموانع، إلى النظر فيما فاتني من أعداد مجلتنا المحبوبة، ألفيت فيها مقالين في موضوع الفقه الاسلامي والفقه الروماني، أحدهما لمواطننا السيد علي الطنطاوي بعنوان: «حول الأوزاعي أيضاً» (العدد الحادي والتسعون)، والآخر للسيد صالح بن علي الحامد العلوي السنغافوري بعنوان: «هل تأثر الفقه الاسلامي بالفقه الروماني أم الحقيقة هي العكس» (العدد السابع والتسعون)؛ فرأيت أن الواجب العلمي يدعوني إلى أن أقول كلمة في الموضوع الذي عالجاه. فجئت إلى صاحب (الرسالة) أرجو منه أن يكرم وفادة كلمتي هذه، وله الشكر خالصاً

يتلخص ماجاء في المقالين في مادتين اثنتين: (١) كون الفقه الاسلامي لم يؤخذ عن الفقه الروماني ولم يتأثر به (٢) كون الفقه الروماني مأخوذاً عن الفقه الاسلامي

إنني لاأريد أن أبحث الآن في الشطر الأول من هذا الرأي، لأسباب منها أنه لايجوز عندي الخوض في موضوع خطير كهذا بكلمة عجلى؛ وأما الشطر الثاني فلا أرى منتدحاً عن البحث فيه، وأعتقد أنه يحتمل الايجاز

علم أصحاب المقالين أن الشريعة الرومانية هي أقدم عهداً من الشريعة الاسلامية، وأنه لايمكن لعاقل أن يزعم مازعماه بصورة بسيطة مجردة، ولذلك لجآ إلى تأييد دعواهما بدليل ليس بأقل منها غرابة، وهو أن الفقه الروماني المعروف اليوم هو — في نظرهما — فقه جديد «لفّقه طائفة من العلماء بعد أن اندثر الفقه الروماني القديم»

في كلمات لا تزيد على العشرين، وفي أقل من مدّة قلم، يقضي الأستاذ الطنطاوي ببطلان ما أجمع علماء الحقوق والتاريخ بلا استثناء على صحته، وأنكر ما لم يختلف فيه اثنان منذ أن اشتغل الناس بدرس تاريخ الرومان وحقوقهم

ثم أيد الأستاذ العلوي دعوى زميله الطنطاوي، معتمداً على ما كانت نشرته مجلة حضرمية منذ ربع قرن لأحد السادة العلويين الحضارمة، فلم يخرج ماجاء به عن المناقضات

إن دعوى كهذه لايعبأ بها في البيئات العلمية، لأنها تخالف حقيقة علمية تعد بمثابة البداهة؛ ولو أنها نشرت في صحيفة غير موثوق بها، أو مجلة من عامة المجلات، لما كنت حركت في موضوعها قلماً؛ ولكنها نشرت في مجلة لم يُكتب لنيرها من المجلات العربية ما كتب لها من الحظوة عند ذوي العلم والأدب، وسعة الانتشار في مختلف الأمصار؛ تصدر عن عاصمة الأدب العربي والفكر الاسلامي في هذا العصر، وينظر الناس إلى ما يكتب فيها ممثلاً بصورة إجمالية لآراء عمدتها الذين هم من أركان النهضة الأدبية العربية الجديدة، ونزعة الاسلام الحديثة. لذلك خشيت أن يحسب علماء الغرب هذا الرأي العجيب معبراً عن اتجاه جدّي للرأي العام الاسلامي المثقف، فيحكموا علينا بما لا نستحقه

أحسّ صاحب المقال الأول بوهن دليله، فنهج منهجاً غريباً بعد ذلك، إذ طلب التدليل على عكس ما ادعى، أي على أن الفقه الروماني الحديث هو الفقه الروماني القديم قائلاً: «ليأتونا بالأسانيد الصحيحة والروايات المضبوطة»

الله! الله! أيطلب من أحبار العلم التدليل على ماأقرته أجيال من الأعلام المحققين لمجرد دعوى انفرد بها أديبنا الطنطاوي، وهو على الرغم من تفوقه على أكثر أقرانه بذكاء كان موضع إعجابنا، لم يتح له أن يدرس الحقوق الرومانية أكثر من غيره من الطلاب في معهد الحقوق بدمشق، ولم يتأتّ له النظر في تاريخ الحقوق، ولم يقيّض له بعد أن يطلع على ما ظهر في العالم من مؤلفات في الحقوق الرومانية وما اكتشف من آثار تاريخية

إن من يقدم على الجزم بأمر كهذا يُحدث — إن صح — انقلاباً في العالم العلمي لايعادله أي انقلاب عرفه التاريخ في الدين أو السياسة أو الاجتماع، لا يحق له أن يكتفي بأن يقول لهذا العالم العلمي: «دلّل أيها العالم على صحة ما عكفت على دراسته

باعتباره صحيحاً منذ أكثر من ثلاثة عشر قرناً

البينة على من ادّعى ؛ فعلى من يقول إن الفقه الرومانى الذى نعرفه الآن مختلق أن يثبت اختلاقه ويبين مختلِقه ، ويظهر مكنون الفقه الرومانى القديم ، أسوة بما يفعله العلماء إذ يكشفون القناع عن الوثائق التاريخية المزورة والكتب المنتحلة

لئن جاز فى نظرنا لأحد من النصارى أو اليهود المتعصبين أن يجزم بأن القرآن الذى بأيدينا هو غير القرآن الذى أنزل على محمد (صلى الله عليه وسلم) ، وأنه مختلق من جماعة من علماء المسلمين الحديثين ، مكتفياً للتدليل على ذلك بأن يقول لنا : « هاتوا دليلكم » ، فقد حق كذلك لصاحبي المقالين المتحمسين للأسلام هذا التحمس أن يزعما ما زعماه

لقد جمع نصوصَ الشريعة الرومانية وآراء فقهائها حتى بدء القرن السادس المسيحى ، تلك النصوص القانونية والآراء الحقوقية التى هى أساس لدرس الحقوق وبحثها فى جامعات العالم ، ذلك الأمبراطور المتشرع الرومانى جوستنيان Justinien (المتوفى سنة ٥٦٥ ب . م) فى خلال ست سنين (٥٢٨ — ٥٣٤ ب . م) وأضاف إلى ذلك القوانين التى أصدرها ؛ وقد عرفت هذه المجموعة الحقوقية منذ بدء القرون الوسطى بـ « Corpus Juris civilis » . وكان بين العلماء الذين يشتغلون تحت رعاية الأمبراطور الفقيه أساتذة فى معهد حقوق بيزانس : (القسطنطينية) ، ومعهد حقوق بيروت

إن هذه المجموعة الحقوقية قد انتقلت إلينا بنصها وفصها ، وهى مؤلفة من أربعة كتب أو مجموعات صغيرة : الـ « كوديكس Codex » ، والـ « ديجست Digeste » والـ « انستيتود Institutes » ، والـ « نوفل Novelles » ؛ ولا تزال نسخ قديمة من هذه الكتب أو المجموعات القيمة محفوظة فى المكاتب الكبرى فى أوربا يرجع عهد بعضها إلى القرن السادس (ب . م) ، أى إلى القرن الذى عاش فيه جامعها وواضعها الامبراطور جوستنيان نفسه

ومن أجل هذه النسخ المخطوطة نسخة من الـ « ديجست Digeste » كتبها خطاطون إغريقيون فى القرن السادس والقرن السابع (ب . م) ، معروفة بالـ « فلورنسية Florentiene » لوجودها فى مدينة « فلورنسه » منذ سنة ١٤٠٦ [1] . وقد نشرت هذه المخطوطات مصورة تصويراً فوتوغرافياً ، وحققها العلماء الاختصاصيون فى المخطوطات ، ولم يطعن عليها طاعن ؛ وعثر على مخطوطات كثيرة من عصر « جوستنيان » مكتوبة فى اللغة اليونانية على ورق البردى ، نشر قسماً منها العالمان الألمانيان « ميتيس Mitteis » و « ويلكن Wilcken » سنة ١٩١٢ ونشر الأستاذ « جان ماسپرو Jean Maspero » عدداً كبيراً من هذه المخطوطات المدونة على ورق البردى فى مجموعة متحف القاهرة Catalogue des papyrus Grecs d'époque Byzantine (سنة ١٩١٠ — ١٩١٤) بل إن المتاحف والمكاتب تحفظ أيضاً نسخاً مخطوطة أصلية لمجموعات قانونية سابقة لعهد « جوستنيان » كالمجموعة القانونية للأمبراطور « ثيودوسيوس Theodosius » ، وكتاب المتشرع « غايوس Gaius » المعروف بالـ « Justitutes » ، ومؤلفات أخرى ، منها مؤلف معروف بـ Fragmenta Vaticana وضع فى القرن الرابع (ب . م) وعثر عليه فى مكتبة الفاتيكان سنة ١٨٢٠

ثم إن الفقه الرومانى هذا قد عمل به بعد سقوط الامبراطورية الرومانية الغربية فى روما ، وبعد وفاة الامبراطور جوستنيان ، وبعد سقوط الامبراطورية البيزنطية ، وهذا أمر لم يختلف فيه العلماء المؤرخون . فبلاد فرنسا الجنوبية ظلت خاضعة لأحكام الفقه الرومانى بصفة حقوق عرفية حتى قبيل الثورة الفرنسية . هذا عدا البلاد التى تأثرت كثيراً أو قليلا بالحقوق الرومانية ، كايطاليا وألمانيا ، حتى إنكلترا بلاد العرف والتقاليد . وقد بقى الفقه الرومانى معمولاً به فى عصرنا هذا فى بلاد جنوبى أفريقية الخاضعة لأنكلترة

أما المناقضات التى وقع فيها السيد صالح العلوى نقلاً عن السيد العلوى الحضرمى ، فأشير منها إلى ما جاء فى السطر الثانى من الجانب الأول من الصفحة الـ « ٧٨١ » من الرسالة . فبعد أن قال إن الفقه الرومانى « اختفى ثم اكتشف ، ولم يظهر ويعمل

(١) راجع تاريخ مخطوطات الحقوق الرومانية فى مقدمة العلامة « مومسن Mommsen » فى مجموعة جوستنيان التى قام بطبعها ؛ وراجع ذلك مختصراً فى كتاب الحقوق الرومانية للأستاذ العلامة « جيرار Girard » ص ٨٣ وكتاب المؤسسات الحقوقية الرومانية للأستاذ الكبير « كوك Cuq » ص ٦١ هامش ٨

به إلاّ فى القرن الثانى عشر ، وانه لم يكن معروفاً حتى عند الرومان أنفسهم قبل القرن الحادى عشر » ؛ وقال فى السطر الـ « ٢٢ » من الصفحة نفسها : « ان دعوى اختفائه أكذوبة » ، ثم مالبث ان استند إلى قول العلامة « سافنيه » : « ان القوانين الرومانية لم تختف لأنها ظلت معمولاً بها إلى اليوم من غير انقطاع »

أما وقد صح لدى السيد العلوى قول « سافنيه » هـذا ، فهو مضطر إلى الاعتراف إذن بأن الفقه الرومانى المعروف لدينا الآن ، هو تلك « القوانين الرومانية التى لم تختف لأنهـا ظلت معمولاً بها إلى اليوم » ، ومرغم على التسليم بأن تلك القوانين الرومانية القديمة التى هى أقدم عهـداً من الفقه الاسلامى ، لم تختلق اختلاقاً ولم تلفّق تلفيقاً من قبـل العلماء الحديثين ، ولم تؤخـذ عن الفقه الاسلامى ، خلافاً لمـا ادعى . ولا أدرى كيف يورد قول سافنيه هذا ويؤيده ، ثم يحاول ، بعد القول المستشهد به بسطر واحـد ان يأتى بأدلة على اقتباس القوانين الرومانية من الحقوق الاسلامية

قلنا إنه لا يجوز مبدئياً طلب التدليل على أن الفقه الرومانى الحديث هو نفس الفقه الرومانى القديم لمجرد دعوى وحيدة فى بابها . ثم إذا قبلنا لزوم التدليل ، فمـا هى وسائل البينة ؟

إن السيد الطنطاوى يتطلب « الأسانيد الصحيحة ، والروايات المضبوطة »

ان البينات تختلف بحسب الأمور المراد اثباتها ؛ فاذا كانت هـذه الأمور غير مدونة بنفسها ، كالحديث الشريف[1] فلا بد حينئذ من ذكر الأسانيد وسرد الروايات ، واقامة الدليل على صدق الرواة ، إلى آخر ذلك مما هو معروف فى أصول علم الحديث . أما إذا كان المراد اثباته مدوناً بنفسه ، لم يعـد مجال حينئذ إلى الأخـذ بطريقة الرواية والاسناد ، وصار لابد من التدليل عليه بنسخته الأصلية التى وضع بها ، أو بالنسخة التى أخذت عن هذه .

فالقرآن الكريم مثلاً ، لما كان قد دون فى العهد الذى نزل فيه ، وجمعت صحفه المدونة فى عهد الخليفة الأول ، وانتقلت إلينا نسخ مخطوطة منه كتبت فى عهـد قريب من عهد نزوله ، لم يُلجأ إلى الرواية لاثبات صحته

وكذلك أيضاً شأن الشرع الرومانى الذى دوّن وجمع فى عهد جوستنيان ، فهو لا يثبت بالروايات والأسانيد ، ولكنه يثبت بنسخه المخطوطة القديمة التى هى من عصر جامعه ومصلحه جوستنيان . وهـذه النسخ قد عثر عليهـا ولا تزال محفوظة ؛ ولو لم يكن على الفرض ، بأيدينا منها ، إلا ما هو منذ القرون الوسطى ، لوجب أيضاً ألا نشك فى صحتها ، لأن علماء تلك القرون المظلمة لم يكن لديهم من الكفاية والمقدرة العلمية ما يمكنهم من وضع حقوق راقية كالشرع الرومانى ، فالأولى ألا يشار إلى الروايات والأسانيد فى موضوع الحقوق الرومانية وغيرها من الحقوق التى دونت عند وضعها

هل بعد الوثائق الأثرية والنسخ المخطوطة القديمة حاجة لدليل على صحة ؟ إن القوانين والأحكام الحقوقية الرومانية المعروفة فى عهدنا هـذا هى نفس القوانين والأحكام التى عرفها الرومان فى القرن السادس الميلادى وقبله

قد يغضب صاحبا المقالين فيقولان إن هذه النسخ المخطوطة القديمة نفسها مصطنعة لفّقها الأوربيون ؛ فاذا بلغت بهما الحماسة الدينية القومية هذا الحدّ من إنكار الحقائق العلميـة التاريخية الراهنة لم يعد آنئذٍ مجال للبحث

ولكن هل يجوز لنا أن نتهم جميع علماء الغرب بلا استثناء بالتزوير ؟ وما الذى يسوغ لنا ذلك ؟ أولا نجد بينهم أناساً وضعوا الحقيقة فى أعلى المنازل وجعلوها فوق كل شىء ؟ ألا نرى بينهم عدداً غير قليل دافع عما يعتقد أنه الحقيقة مخاصماً بذلك رجال الدين ، ومعادياً فى هذا السبيل السلطان الجائر ؟

ألم ينافح كثير من علماء المشرقيات عن ديننا الحنيف ، ونبينا العربى ، وحضارتنا الاسلامية ، ومدنيتنا الشرقية ، تجاه حملات المتعصبين من أبناء جلدتهم ودينهم ؟

حسبنا أن نذكر على سبيل المثال أسماء الفرنسيين : « جوستاف لوبون » صاحب كتاب حضارة العرب و « هوداس » و « مارسيه » ، مترجمى صحيح البخارى للفرنسية ، و « درمنغيم »

(١) الحديث الشريف لم يدون كالمذكرات العصرية أو التآليف الموضوعة ، بل كان عبارة عن الأقوال التى كان ينطق بها الرسول «ص» فى مجالسه بين أصحابه وفى خطبه ومواعظه ، أو الأحكام التى كان يفصل بها الخلافات ، أو الأعمال التى كان يقوم بها والتى صارت تعتبر سنة يقتدى بها ، ولم يكن صلى الله عليه وسلم يأمر بتدوينها ، إنما حفظها أو حفظ قسما منها من سمعها من أصحابه فتناقلوها بروايات مختلفة فيما بينها فى بعض الأحيان . وهكذا انتقلت بطريقة الشفاء حتى شرع فى تدوينها بعد زهاء قرن ونصف قرن من تاريخ الهجرة

صاحب كتاب حياة « محمد » ، و « ماسينيون » مدرس العلوم الاجتماعية الاسلامية فى كلية فرنسا ، وصاحب المؤلفات الكثيرة عن الاسلام ، ومدير مجلة المباحث الاسلامية ؛ ويكفينا أن ننوه بتلك الوقفة الشريفة التى وقفها هذا الأستاذ الأخير سنة ١٩٢٨ دفاعا عن المدنية الاسلامية ، ورده البليغ على المسيو « لويس برتران » الذى حمل على الاسلام والعرب فى مقال نشرته فى ذلك العام جريدة « الفيجارو » الباريسية

أيعقل ألا يوجد رجل واحد شريف منزه عن التزوير بين علماء أوربا من فرنسيين ، وألمان ، وانكليز ، ومجر ، وايطاليين ، واسبان ، وروس الخ . ؟ فلو لم يوجد إلا عالم واحد صادق يقول الحق ، لكان بلاريب قد رفع صوته عاليا أمام هذه الفرية الفظيعة التى يتهم بها السيدان ، الطنطاوى ، والعلوى العالم فى الغرب ؛ ولكنا شهدنا قبل مقالى حضرتيهما حربا قلمية دونها حرب البسوس ، وخصاما علميا دونه خصام الملل والنحل ، ودعاوى ذم وتزوير لا تجاريها دعاوى « آثار كلوزيل Clausel » الحفرية . ونحن نعلم أن العلماء فى أوربا يتجادلون ويتناظرون فى أمور نعدها فرعية وزهيدة

أضف إلى ذلك أن العلماء الاختصاصيين فى الحقوق الرومانية ليسوا جميعاً من عرق لاتينى أو ثقافة لاتينية ، بل هم من مختلف الأعراق والأمم ؛ ثم علماء من الألمان هم جهابذة فى الفقه الرومانى ، أمثال « سافيني Savigny » و « ايهرينغ Ihering » لايمكن أن تتهمهم بتعصب للرومان ، وقد ساروا جميعاً فى ضوء الحقيقة التاريخية المقررة مطابقة الفقه الرومانى المعروف فى عصرنا للفقه الرومانى القديم

لم يمنع العلماء الأوربيين عامة تفاخرهم بشرع الرومان الذى ورثوه من الاقرار باقتباس الرومان شيئاً غير يسير من شرائع الأمم الشرقية التى سلفتهم أو عاصرتهم مباشرة ، أو عن طريق الأغريق ، حتى أن عالماً عظيم القدر هو من أكابر الأثريين الأستاذ « ريفيو Revillou » الفرنسى وضع كتاباً دلل فيه على اقتباس قسم عظيم من أحكام قانون « الأثنى عشر لوحاً » الرومانى ، وهو أقدم قانون لدى الرومان من شريعة المصريين القدماء مورداً للنص الرومانى والنص المصرى ، ومبيناً ما بينهما من شبه لامراء فيه ؛ وبهذه الطريقة العلمية ، وبعد تنقيب وبحث مدة أعوام ، عمد إلى اثبات دعوى الاقتباس والأخذ ، لا مجرد القول يثيره غرب الشباب

إن علماء يوجد بينهم أمثال « ريفيو » ، وأمثال المستشرق الفرنسى « هوداس » الذى يقول : « إن القرآن ليحوى بصورة كامنة جميع ما يمكن أن يصل اليه العقل البشرى من معارف [1] » و « كولد زيهر » الذى يقول : « يجب على المرء إذا شاء أن يكون عادلاً أن يسلم بأن فى نظريات الاسلام قوة فعالة متجهة نحو الخير ، وبأن حياة توافق هذه النظريات تستطيع أن تكون حياة لاتشوبها شائبة من الناحية الخلقية ؛ فهى توجب الرحمة لمخلوقات الله جميعاً ، وحسن النية فى المعاملات ، والمحبة والوفاء ، وكبح غرائز الأثرة [2] » ، والبارون « كارادى فو » الذى يكتب صراحة عن ابن خلدون : « انه لم يسبق قط لعقل من العقول أن يكون لديه فكرة فى فلسفة التاريخ أكثر وضوحاً من فكرة ابن خلدون ؛ وأن ابن خلدون هو سلف علمائنا الاجتماعيين الحديثين الخ [3] » . وعلماء آخرون هم فى هذه المنزلة أو أسمى ؛ إن علماء كهؤلاء لا يمكن أن يزوّروا بداعى التعصب الديني شريعة يسمونها بالفقه الرومانى ويقتبسونها من الشرع الاسلامى ؛ ولا يعقل أن يسكتوا أمام تزوير كهذا .

ثم إن بين أحكام الحقوق الرومانية ، وأحكام الشريعة الاسلامية ، ولا سيما فيما له صلة بالأحوال الشخصية ، وحقوق الأشياء (حق الملك وما يتفرع عنه) اختلافاً وتبايناً لا يدعان عدا الأدلة التى ذكرناها مجالا للشك بأن دعوى اختلاق الفقه الرومانى من قبل علماء حديثين اقتبسوه عن الفقه الاسلامى ضرب من الخيال

فأولى بشبابنا ألا يكونوا أسرى عواطفهم من تعصب للدين والقومية ، وكره لأوروبا والثقافة الغربية ؛ فيسرفوا فى القول حتى يجانبوا المنطق

إن الحقيقة فوق العاطفة والهوى ، والعلم لا وطن له . ثم إن فى دعاواهم الغريبة وتهمهم الفظيعة ، بنيّة خدمة الاسلام ما قد يضرّ بالاسلام ويسىء بثقافة المسلمين الظنون

محمد حسن البرازى
أستاذ فى معهد الحقوق بالجامعة السورية

(1) Houdas : l' islamisme P 13. edit Paris 1904
(2) Goldziher : Le Dogme et la loi de L' islam trad fr. P. 15.
(3) Baron Carra de Vaux : Les Penseurs de l' islam t = p 278. ed. Poris 1927